

A



AVP/PM/6

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 1 ديسمبر 2011

## اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري

جنيف، 30 نوفمبر و1 ديسمبر 2011

**التقرير**

الذي اعتمده اللجنة التحضيرية

## أولا مقدمة

1. انعقد اجتماع اللجنة التحضيرية للمؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري (والمشار إليها فيما بعد بعبارة "اللجنة التحضيرية") في جنيف في 30 نوفمبر و1 ديسمبر 2011.
2. وكانت الدول التالية الأعضاء في الويبو ممثلة في الاجتماع: الجزائر والأرجنتين وأرمينيا وأستراليا والنمسا وأذربيجان وبنغلاديش وبربادوس وبيلاروس وبلجيكا وبوتسوانا والبرازيل وبوركينا فاسو وكندا وشيلي والصين وكولومبيا والكونغو وكوستاريكا وكوت ديفوار وكرواتيا وكوبا وقبرص والجمهورية التشيكية وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والدانمرك وإكوادور ومصر والسلفادور وإثيوبيا وفنلندا وفرنسا وجورجيا وألمانيا واليونان وهاتي وهاتي والكرسي الرسولي وهندوراس وهنغاريا والهند وإيران (جمهورية -الإسلامية) وإيرلندا وإسرائيل وإيطاليا وجامايكا واليابان وكينيا وليتوانيا ومدغشقر وملاوي وماليزيا والمكسيك وموناكو والمغرب ونيبال وهولندا ونيوزيلندا ونيجيريا والنرويج وعمان وباكستان وبنما وباراغواي وبيرو والفلبين وبولندا والبرتغال وقطر وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي والسنغال وصربيا وسنغافورة وسلوفينيا وجنوب أفريقيا وإسبانيا والسودان والسويد وسويسرا والجمهورية العربية السورية وتايلند وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وترينيداد وتوباغو وتركيا وأوكرانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وأوروغواي وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وفيت نام واليمن وزامبيا (92).
3. واشترك الاتحاد الأوروبي في الاجتماع أيضا بصفة مراقب.

## ثانيا انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس

4. انتخبت اللجنة التحضيرية بالإجماع السيد جاستن هوغس (الولايات المتحدة الأمريكية) رئيسا للاجتماع، والسيدة ماريسيلا أوما (كينيا) والسيدة غراسيلا بيريتي (الأرجنتين) نائبتين للرئيس. وعملت السيدة غايدي لونغ أمينة للجنة التحضيرية. ومثلت السيدة كريستين كاسترو-هوبلان مكتب المستشار القانوني.

## ثالثا اعتماد جدول الأعمال

5. عدلّ البند الرابع من جدول الأعمال فأصبح كالآتي: "مشروع الأحكام الإدارية والختامية".
6. وتم تغيير ترتيب البنود في مشروع جدول الأعمال الوارد في الوثيقة AVP/PM/1 Prov، فنقل البند 4 بعد البند 6، ثم اعتمد مشروع جدول الأعمال بالإجماع.
7. واستندت المناقشات إلى الوثائق AVP/PM/2 وAVP/PM/3 وAVP/PM/4 وAVP/PM/5.

## رابعا النظر في مشروع النظام الداخلي للمؤتمر الدبلوماسي

8. اعتمد مشروع النظام الداخلي للمؤتمر الدبلوماسي بعد إدخال التعديلات التالية:

- القاعدة 1(1): يُستعاض عنها بالنص التالي:  
"الغرض المنشود من المؤتمر الدبلوماسي المستأنف المعني بحماية الأداء السمعي البصري (والمشار إليه فيما بعد بمصطلح "المؤتمر") هو اعتماد معاهدة الويبو بشأن الأداء السمعي البصري (والمشار إليها فيما بعد بمصطلح "المعاهدة")، وفقا للولاية الواردة في وثيقة الجمعية العامة WO/GA/40/11."
- القاعدة 1(2)"1": تُضاف كلمة "المعدّل" بعد "النظام الداخلي"  
القاعدة 1(2)"6": يُستعاض عنها بالنص التالي:  
"واعتماد البيانات المتفق عليها وبند الديباجة وفقا للولاية الواردة في وثيقة الجمعية العامة WO/GA/40/11."
- القاعدة 1(3): جديدة:  
"وبمقتضى اعتماد هذا النظام الداخلي المعدّل، يسقط كل ما سبق من اعتمادات وانتخابات أعضاء المكاتب وانتخابات أعضاء اللجان."
- القاعدة 13(2): يُستعاض عن "11" بالعدد "12".
- 9. ويصبح عنوان النظام الداخلي كالاتي: "مشروع النظام الداخلي المعدّل للمؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري".

#### خامسا النظر في قائمة المدعوين إلى المؤتمر الدبلوماسي ونصوص مشروعات الدعوات

- 10. اقترح أن توجّه مشروعات الدعوات إلى كل وفد عضو وفقا للتغييرات المدخلة على مشروع النظام الداخلي، بإضافة "المستأنف" بعد "المؤتمر الدبلوماسي"، ليصبح كالاتي:  
"المدير العام للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) يهدي أطيب تحياته لمعالي وزير الخارجية، ويتشرف بدعوة حكومة معاليه إلى إيفاد من يمثلها بصفة وفد عضو في المؤتمر الدبلوماسي المستأنف المعني بحماية الأداء السمعي البصري ("المؤتمر الدبلوماسي")."
- 11. وستتغير أيضا عبارة "مشروع النظام الداخلي" لتصبح "مشروع النظام الداخلي المعدّل".
- 12. ورهن إدخال التعديلات المذكورة أعلاه والتي ستسري على جميع الدعوات، تم اعتماد قائمة المدعوين والدعوات كما هي مقترحة.

#### سادسا النظر في مشروع الأحكام الإدارية والختامية للصك الذي سينظر فيه المؤتمر الدبلوماسي

- 13. اعتمد مشروع الأحكام الإدارية والختامية كما يلي:  
- المادة 21: عدّلت المادة 21 من مشروع الأحكام الإدارية والختامية للمعاهدة بغية الأخذ ببنية المادة المقابلة لها من معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي (المادة 24). ومن حيث المضمون، تظل المادة 21(1) و(2) كما هي مقترحة، فيما عدا المادة 21(2)(ج) التي اقترحت الوفود صياغتها على غرار المادة 24(2)(ج) من معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي، وستصبح كما يلي:

"تقرر الجمعية الدعوة إلى عقد أي مؤتمر دبلوماسي لمراجعة هذه المعاهدة وتوجه إلى المدير العام للويبو التعليمات الضرورية للإعداد لذلك المؤتمر الدبلوماسي."

- المادة 21(3): جديدة

"(أ) لكل طرف متعاقد يكون دولة صوت واحد ولا يصوت إلا باسمه.

(ب) يجوز لأي طرف متعاقد يكون بمثابة منظمة حكومية دولية الاشتراك في التصويت، بدلا من الدول الأعضاء فيه، بعدد من الأصوات يساوي عدد الدول الأعضاء فيه والأطراف في هذه المعاهدة. ولا يجوز لأي منظمة حكومية دولية من ذلك القبيل أن تشترك في التصويت إذا مارست أي دولة واحدة من الدول الأعضاء فيها حقها في التصويت والعكس صحيح."

- المادة 21(4): يُعاد ترقيم المادة 21(3) لتصبح المادة 21(4). ويُستعاض عن "للمنظمة" بمفردة "لويبو".

- المادة 21(5): جديدة

"تسعى الجمعية إلى اتخاذ قراراتها بتوافق الآراء وتضع نظامها الداخلي، بما في ذلك الدعوة إلى عقد دورات استثنائية، وشروط النصاب القانوني، وتحدد الأغلبية المطلوبة لاتخاذ مختلف أنواع القرارات مع مراعاة أحكام هذه المعاهدة."

- المادة 21(6): تُحذف

- المادة 21(7): تُحذف

- المادة 21(8): تُحذف

- المادة 21(6): تُحذف

- المادة 22: تمت الموافقة عليها كما هي مقترحة حسب توصيات الأمانة

- المادة 23: تمت الموافقة عليها كما هي مقترحة حسب توصيات الأمانة

- المادة 24: تمت الموافقة عليها كما هي مقترحة حسب توصيات الأمانة

- المادة 25: جديدة

"تكون هذه المعاهدة متاحة للتوقيع في مقر الويبو الرئيسي لأي طرف مؤهل، لمدة سنة بعد اعتمادها."

- المادة 26: جديدة

"تدخل هذه المعاهدة حيز التنفيذ بعد أن تودع 30 من الأطراف المؤهلة المشار إليها في المادة 23 وثائق تصديقها أو انضمامها بثلاثة أشهر."

- المادة 27: تُحذف الفقرة 1 المقترحة. وستتألف المادة من الفقرة 2 كما اقترحتها الأمانة والاستعاضة في الفقرة

الفرعية "1" عن عبارة "عشر دول" بعبارة "30 من الأطراف المؤهلة".

- المادة 28: تمت الموافقة عليها كما هي مقترحة حسب توصيات الأمانة

- المادة 29: تمت الموافقة عليها كما هي مقترحة حسب توصيات الأمانة

- المادة 30: الاستعاضة في النص الإنكليزي عن عبارة "shall be" بفعل "is".

سابعاً النظر في جدول أعمال المؤتمر الدبلوماسي وتاريخ انعقاده ومكان انعقاده وسائر المسائل التنظيمية المتعلقة به

14. جدول الأعمال

الاستعاضة عن عبارة "المدير العام للويو يفتتح المؤتمر" بعبارة "افتتاح المؤتمر الدبلوماسي".

15. تاريخ الانعقاد ومكانه وسائر المسائل التنظيمية

رحّبت اللجنة التحضيرية باستعداد حكومة جمهورية الصين الشعبية لاستضافة المؤتمر الدبلوماسي في بيجين، الصين، ومن المقترح أن يبتدئ المؤتمر الدبلوماسي أعماله في أقرب موعد مناسب بعد 20 يونيو، رهن الاتفاق بين الويو والصين. وخلصت اللجنة التحضيرية أيضاً إلى أن المؤتمر الدبلوماسي سيدوم لفترة أسبوع واحد، مع إضافة الأيام التي تحددها الويو بالتشاور مع الصين.

ثامناً اعتماد التقرير

16. اعتمدت الوفود مشروع التقرير بالإجماع.

[نهاية الوثيقة]